

الهجرة بين

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى ، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على نبي الهدى والرحمة محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً . وبعد :

فعن ابن عباس رضي الله عنهما : ان النبي ﷺ قال يوم الفتح : « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا ».

باب « ما جاء في الهجرة » من حديث ابن عباس برقم ١٥٩٠ قال : وفي الباب عن أبي سعيد وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن حُبْشي . وأخرجه النسائي في كتاب البيعة باب « ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة من حديث يعلى بن أمية برقم ٤١٧٣ ، وعن يعلى بن أمية برقم ٤١٧٤ ، وعن صفوان بن أمية برقم ٤١٧٤ ، وعن ابن عباس برقم ٤١٧٥ ، وعن عمر بن الخطاب برقم ٤١٧٦ ، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الكفارات باب إبرار المقسم عن عبد الرحمن بن صفوان أو صفوان بن عبد الرحمن القرشي بمعناه .

شرح الحديث

قوله ﷺ : « لا هجرة بعد الفتح » أي : فتح مكة ، قال الإمام الخطابي عقب هذا الحديث : كانت الهجرة على معنيين، أحدهما: أن الأحاد من القبائل كانوا إذا أسلموا، وأقاموا في ديارهم بين ظهراي قومهم أوزوا وفتنوا ، فأمروا بالهجرة ليسلم لهم دينهم ويزول الأذى عنهم ، والمعنى الآخر : أن أهل الدين بالمدينة كانوا في قلة من العدد ، وضعف من القوة

هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس في كتاب الجهاد باب فضل الجهاد والسير برقم ٢٧٨٣ ، وفي باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية برقم ٢٨٢٥ ، وفي باب « لا هجرة بعد الفتح » برقم ٣٠٧٧ ، وأخرجه عن ابن عمر موقوفاً عليه في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة برقم ٣٨٩٩ ، وفي كتاب المغازي برقم ٤٣٠٩ ، ٤٣١٠ ، ٤٣١١ ، وأخرجه أيضاً من قول عائشة موقوفاً عليها في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة برقم ٣٩٠٠ ، وفي كتاب المغازي برقم ٤٣١٢ ، كما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما برقم ٨٥ ومن حديث عائشة رضي الله عنها برقم ٨٦ ، وأخرج بمعناه حديث مجاشع بن مسعود السلمي . وأخرجه أيضاً الترمذي في أبواب السُّير

الأمس واليوم

إعداد / زكريا حسيني

ولأبي داود من حديث سمرة مرفوعاً :
«أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر
المشركين». وهذا محمول على من لم
يامن على دينه .

قوله ﷺ : «ولكن جهاد ونية» نقل ابن
حجر رحمه الله قول الطيبي وغيره في هذا
فقال : هذا الاستدراك يقتضي مخالفة حكم ما
بعده لما قبله ، والمعنى : أن الهجرة التي هي
مفارقة الوطن التي كانت مطلوبة على الأعيان
إلى المدينة انقطعت إلا أن المفارقة بسبب
الجهاد باقية ، وكذلك المفارقة بسبب نية
صالحة كالفرار من دار الكفر ، والخروج في
طلب العلم ، والفرار بالدين من الفتن ، والنية
مطلوبة في جميع ذلك .

ولقد وضحت ذلك عائشة رضي الله عنها
فيما روى عنها عطاء بن أبي رباح قال : زرت
عائشة مع عبيد بن عمير الليثي ، فسألها عن
الهجرة ، فقالت : لا هجرة اليوم ، كان
المؤمنون يفر أحدهم بدينه إلى
الله وإلى رسوله مخافة أن
يفتن عليه ، فأما اليوم فقد
أظهر الله الإسلام ، واليوم
يعبد ربه حيث شاء ولكن
جهاد ونية. [البخاري: ح ٣٩٠٠ .

قال الحافظ تعليقا على
قول عائشة رضي الله عنها :
كان المؤمنون يفر أحدهم...

فكان الواجب على من أسلم من الأعراب وأهل
القرى أن يهاجروا فيكونوا بحضرة الرسول
ﷺ إن حدث حادث وحزب أمر استعان بهم
في ذلك ، وليتفقهوا في الدين فيرجعوا إلى
قومهم فيعلموهم أمر الدين والأحكام ، فلما
فتحت مكة استغنوا عن ذلك ، إذ كان معظم
الخوف على المسلمين من أهل مكة، فلما
أسلموا آمن المسلمون أن يُغزوا في عقر دارهم
فقليل لهم : أقيموا في أوطانكم وقرُّوا على نية
الجهاد ، فإن فرضه غير منقطع مدى الدهر ،
فكونوا مستعدين لتنفروا إذا استنفرتكم ،
وتجيبوا إذا دعيتكم . اهـ

[اعلام الحديث (ج ٢ ص ١٣٥٤)]

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن نقل ملخص
كلام الخطابي وغيره : وكانت الحكمة أيضا
في وجوب الهجرة على من أسلم ليسلم من
أذى ذويه من الكفار فإنهم كانوا يعذبون من
أسلم منهم حتى يرجع عن دينه ، وفيهم نزلت
الآية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي
أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ
فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَأَسِيعَةً
فَتَهَاجَرُوا فِيهَا ﴾ [النساء: ٩٧].

وهذه الهجرة باقية الحكم
في حق من أسلم في دار الكفر
وقدر على الخروج منها ، وقد
روى النسائي من طريق بهز
بن حكيم بن معاوية عن أبيه
عن جده مرفوعاً : «لا يقبل
الله من مشرك عملاً بعدما
أسلم أو يفارق المشركين» ،

لا يتوزع أعداء الإسلام الذين
يهاجروا اليهم عن الإفصاح بتبجح
عن تدخلهم في تفسير هوية
المسلمين وضرب المناهج الإسلامية
وتميع الشريعة حتى يتسنى لهم
القضاء على الإسلام وأهله!!

هجرة» أي إلى النبي ﷺ ، حيث كان بنية عدم الرجوع إلى الوطن المهاجر منه إلا بإذن، وقوله : «لا تنقطع» أي : هجرة من هاجر على غير هذا الوصف من الأعراب ونحوهم .

قلت - القائل ابن حجر - : الذي يظهر أن المراد بالشق الأول وهو المنفي ما ذكره في الاحتمال الأخير ، والشق الآخر المثبت ما ذكره في الاحتمال الذي قبله ، وقد أفصح ابن عمر فيما أخرجه الإسماعيلي بلفظ : «انقطعت الهجرة بعد الفتح إلى رسول الله ﷺ ، ولا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار» أي : ما دام في الدنيا دار كفر ، فالهجرة واجبة منها على من أسلم وخشي أن يفتن عن دينه .

وبعد : فما شرعية الهجرة في زماننا هذا؟ لقد هاجر أناس من بلاد المسلمين إلى بلاد الكفر - والله أعلم بأسباب هجرتهم - فعاشوا في تلك البلاد وكونوا ثروات وطاب لهم العيش فيها فانمستخت شخصياتهم ونسوا دينهم ونشأ أولادهم على أخلاق تلك البلاد وعاداتهم فتربوا على غير دين الإسلام ، وجاء بعضهم وقد أرسلهم أبائهم -ربما - ليتعلموا الإسلام في البلاد الإسلامية العربية ، فرأيانهم لا يعرفون لغة ولا ديناً ، بل جاء بعضهم غير مختون وقد بلغ العشرين من عمره أو نحوها ، فإذا تكلم معه بعض أساتذته ومدرسيه بكى وقال : لا تسالونا عن الإسلام ولا تعاملونا على أننا مسلمون فإننا لا نعرف شيئاً عن الإسلام إلا اسمه ، ولم يتحمل أكثرهم الحياة في ظل الإسلام وتعاليمه وعاد إلى بلاده التي جاء منها ليحيا حياة بعيدة عن الإسلام، وهذا ما جناه عليهم أبائهم ، وإننا لله وإننا إليه راجعون .

الذين يقيسون هجرتهم على هجرة المستضعفين من مكة إلى الحبشة قياسهم فاسد لأن هجرتهم الآن عند رموز الظلم والكفر في العالم، وعند من يذيق المسلمين في بلاد المسلمين العذاب ألواناً

أشارت عائشة رضي الله عنها إلى بيان مشروعية الهجرة وأن سببها خوف الفتنة ، والحكم يدور مع علته ، فمقتضاه أن من قدر على عبادة الله في أي موضع اتفق لم تجب عليه الهجرة منه وإلا وجبت ، ومن ثم قال الماوردي: إذا قدر على إظهار الدين في بلد من بلاد الكفار فقد صارت البلد به دار إسلام ، فالإقامة فيها أفضل من الرحلة منها لما يترجى من دخول غيره في الإسلام .

هذا ، وقد أخرج النسائي عن عبد الله بن وقدان السعدي قال : قلت : يا رسول الله متى تنقطع الهجرة ؟ قال : «لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار». [ح ٤١٧٧ ، ٤١٧٨]. قال ابن حجر في الجمع بين حديث ابن عباس وابن عمر وعائشة وغيرهم وبين حديث ابن السعدي : كانت الهجرة إلى النبي ﷺ بعدما هاجر إلى المدينة مفترضة ، وقد أكد الله تعالى ذلك حتى قطع الموالات بين من هاجر ومن لم يهاجر فقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾ ، فلما فتحت مكة ودخل الناس في دين الله من جميع القبائل سقطت الهجرة الواجبة وبقي

الاستحباب ، وقال البغوي في «شرح السنة»: يحتمل الجمع بينهما بطريق أخرى بقوله : «لا هجرة بعد الفتح» أي : من مكة إلى المدينة ، وقوله : «لا تنقطع» أي : من دار الكفر إلى دار الإسلام في حق من أسلم ، قال -أي البغوي - : ويحتمل وجهاً آخر وهو قوله : «لا

وهاجر فريق آخر من الشباب، فعاشوا وسط الرذيلة ، وراوا بأعينهم الفواحش فاستمرعوا رؤيتها ، ولم يتمعر وجه الواحد منهم عندما ترتكب المحارم علانية في الشوارع وفي الأماكن العامة ، وربما تشدق بعضهم بأنه يعيش حياة حرة كريمة ، والحرية الواقعة هناك إنما هي حرية الكفر والفسق والمعاصي والمجون.

وهاجر فريق ثالث ممن شعروا بأنهم مضطهدون في بلاد الإسلام وذلك لانحراف أفكارهم وغلوهم في تكفير المسلمين جانحين في ذلك إلى منهج الخوارج ، منزلين نصوص الوعيد على عامة المسلمين ضاربين عرض الحائط بنصوص الوعد والتوبة وعفو الله تعالى ومغفرته ، وإنك لتعجب إذا علمت وسمعت عن بعض النماذج التي لقيها بعض الدعاة في الخارج ورأينا بعضاً من تلك النماذج في مدينة رسول الله ﷺ في الجامعة الإسلامية ، حيث أن آباءهم يعيشون في أمريكا حاملين الجنسية الأمريكية ويصرح أحدهم بأنه لا يمكن أن يحمل معه زوجته وأولاده لأنه لا يرضى لهم أن يعيشوا الحياة التي يعيشها هو هناك ، ويفصح بأنه يريد أن يتربى أولاده في بلاده تربية إسلامية .

إنن فما الذي حملك على الهجرة إلى هناك؟

وأجر يعيش في دولة أوروبية ، جاء ليدرس في الجامعة الإسلامية بالمدينة، وعندما كان يسمع الأذان ينبعث من بيوت الله ، مساجد المدينة حول الجامعة من جهات متعددة ، فإذا به يبكي ويقول: نحن محرومون من سماع الأذان هناك، وإذا سألته: أين تصلون؟ وكيف تصلون؟ أجاب: إنهم يصلون في بعض البيوت دون أن يظهر لهم صوت ، ويحجر عليهم أن يسمع أحدٌ لهم صوتاً . فيا للعجب

لهؤلاء.

ثم بعد ذلك

تسمع من بعضهم من يقيس هذه الهجرة على هجرة المستضعفين من مكة إلى الحبشة ، فإنهم أولاً : هاجروا بأمر النبي ﷺ ، وثانياً هاجروا عند ملك وصف بأنه لا يظلم عنده أحد ، وأما هؤلاء فهاجروا من لا يظلم عنده أحد؟ بل عند رمز الظلم والكفر في العالم ، عند الذي يذيق المسلمين في بلاد المسلمين العذاب

الوأنثا ويعمل ليلاً ونهاراً لا يهدأ له بال على سفك دماء المسلمين من جانب كلما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، ومن جانب آخر يفصح عن تدخله في تغيير هوية المسلمين وضرب المناهج الإسلامية ، وتمييع الشريعة حتى يتسنى له القضاء على الإسلام وأهل الإسلام. وعلى ذلك فإنه تُشرع الهجرة من بلاد الكفر لمن أسلم من أهلها إلى بلاد المسلمين، إذا لم يتمكن من إقامة شعائر دينه. نعوذ بالله تعالى من الخذلان ، ونسأله تعالى أن يحفظ علينا ديننا ، وأن يصلح بلادنا وولاة أمورنا ، وأن يوفق علماء المسلمين إلى تبصير المسلمين بالحق ، وأن يبرزنا وجميع المسلمين العلم النافع والعمل الصالح ، وأن يهيء لنا من أمرنا رشداً ، وأن يبرم لامة الإسلام أمر رشد يعز فيه أهل الإسلام وأهل الطاعة ، ويذل فيه أهل الكفر والفسوق والعصيان ، وأن يهدي ضال المسلمين ، وأن يوحد بين صفوفنا على الحق. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .